

قرارات

وزارة التضامن الاجتماعي

قرار رقم ٥٥٧ لسنة ٢٠٢٢

الصادر بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢

وزير التضامن الاجتماعي

بعد الاطلاع على قانون الطفل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦

و لائحته التنفيذية و تعديلاته ؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦

و لائحته التنفيذية و تعديلاته ؛

وعلى قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩

و لائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون المالية العامة الموحد الصادر بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٢٢ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بشأن التشكيل الوزاري

الحالي و تعديلاته ؛

وعلى الهيكل التنظيمي الجديد لوزارة التضامن الاجتماعي ؛

وببناءً على ما عرضه علينا رئيس الإدارة المركزية للرعاية الاجتماعية

في هذا الشأن ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يتم وقف نشاط الأندية الاجتماعية والثقافية وكذا لنشطة أندية الدفاع الاجتماعي

والأندية النسائية سواء الأنشطة المركزية أو التابعة للمديريات ، وتستمر أندية المسنين

وأندية الطفل في ممارسة أنشطتها وتقديم خدماتها .

(المادة الثانية)

تشكل لجنة بقرار من رئيس قطاع الشؤون المالية والإدارية والتنمية البشرية وشئون المديريات تختص بحصر كافة حقوق والتراثات الأندية الاجتماعية والثقافية وأندية الدفاع الاجتماعي والأندية النسائية سواء الأنشطة المركزية أو التابعة للمديريات ونقل حقوقهم والتراثاتهم إلى الإدارات المركزية المختصة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لناريخ نشره .

وزير التضامن الاجتماعي

نيفين القباج